

زكاة

القرار رقم (IR-2021-282) |

الصادر في الاستئناف رقم (Z-22077-2020) |

اللجنة الاستئنافية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات

ضريبة الدخل في مدينة الرياض

المفاتيح:

استئناف - مدة نظامية - قبول الاستئناف - خلل تقني - إعادة القضية لنظرها موضوعاً.

الملخص:

مطالبة المستأنف إلغاء قرار الدائرة الابتدائية المطعون عليه، القاضي بعدم قبول الدعوى، لعدم تقديم الاعتراض خلال المدة النظامية؛ مستنداً إلى أن الهيئة قامت بالربط بتاريخ ٢٩/٥/٢٠١٧م، وأنه تم الاعتراض خلال المدة النظامية عبر المنصة الالكترونية للهيئة وظهرت رسالة إلكترونية تفيد بوجود خلل تقني يمنع استكمال إجراء الاعتراض إلكترونياً، وعليه تم تقديم الاعتراض يدوياً إلى فرع الهيئة بالقصيم بتاريخ ١٦/٨/٢٠١٨م وذلك بعد انتهاء المدة النظامية للاعتراض ب (١٩) يوماً، كما أن اللجنة مصدرة القرار لم توضح في قرارها سبب عدم قبولها لصورة الرسالة الالكترونية التي توضح وجود خلل تقني في النظام الالكتروني - ثبت للدائرة الاستئنافية أنه لم يتبين لها خلاف ما دفع به المكلف - مؤدى ذلك: قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل الأولى في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً.



الوقائع:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وآله وصحبه ومن والاه؛ وبعد:

إنه في يوم الأحد ٢٦/١٢/١٤٤١هـ الموافق ١٦/٨/٢٠٢٠م؛ اجتمعت الدائرة الأولى الاستئنافية للمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ، ... وذلك للنظر في الدعوى المرفوعة من مؤسسة (...) سجل تجاري رقم (...). ضد الهيئة العامة للزكاة والدخل، وحيث استوفت الدعوى الأوضاع النظامية المقررة، فقد أودعت لدى الأمانة العامة للجان الضريبية برقم:

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض والمقامة من المستأنف في مواجهة

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:
عدم قبول الدعوى ، لعدم تقديم اعتراضها على قرار المدعى عليها محل الدعوى خلال المدة النظامية.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المكلف ، تقدم بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

أن المكلف يستأنف قرار اللجنة الابتدائية في عدم قبول الدعوى من الناحية الشكلية، ويوضح المكلف بأن الهيئة قامت بالربط بتاريخ ٢٩/٥/٢٠١٧م، وأنه تم الاعتراض خلال المدة النظامية عبر المنصة الالكترونية للهيئة وظهرت رسالة إلكترونية تفيد بوجود خلل تقني يمنع استكمال إجراء الاعتراض إلكترونياً، وعليه تمت زيارة فرع الهيئة بالقصيم للاستفسار عن الخلل التقني، وتم تقديم الاعتراض يدوياً وتقديمه إلى فرع الهيئة بالقصيم بتاريخ ١٦/٨/٢٠١٨م وذلك بعد انتهاء المدة النظامية للاعتراض ب (١٩) يوماً، كما أن اللجنة مصدرة القرار لم توضح في قرارها سبب عدم قبولها لصورة الرسالة الالكترونية التي توضح وجود خلل تقني في النظام الالكتروني، ولم تطلب من الهيئة الجواب على هذه الصورة. وفي يوم الثلاثاء ٢٦/١١/١٤٤٢هـ الموافق ٠٦/٧/٢٠٢١م، قررت الدائرة عقد جلسة ترفع إلكتروني مدة (١٠) أيام، فورد من المكلف بتاريخ ١٤/٧/٢٠٢١م مجموعة من المستندات لا تخرج في مضمونها عما سبق وأن تقدّم به وفي يوم الأحد ٢٢/١٢/١٤٤٢هـ الموافق ٠١/٨/٢٠٢١م، وبعد الاطلاع على المذكرات الخاصة بالاستئناف والرد عليها، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

الأسباب:

حيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبتأمل الدائرة في استئناف المكلف، وحيث دفع المكلف بوجود خلل تقني أثناء تقديم الاعتراض عبر المنصة الالكترونية للهيئة تعذر معه تقديم الاعتراض خلال المدة النظامية، وأرفق صورة للرسالة الآلية التي تلقاها من النظام الآلي تفيد بعدم إمكانية تقديم الاعتراض، وحيث أكد المكلف زيارته لموقع فرع الهيئة في مدينة القصيم للاستفسار عن هذا الخلل التقني، وحيث أثبت القرار محل الطعن ذلك الدفع ولم يناقشه، ولم يتبين من خلال ما تضمنه هذا القرار سبب عدول الدائرة مصدرة القرار محل الطعن عن مناقشة ذلك الدفع وعدم الاعتداد بما أثاره المكلف من تعذر تقديم الاعتراض بسبب الخلل التقني وما أرفقه من مستند

مؤيد لما ادعاه، وحيث لم يتبين للدائرة خلاف ما دفع به المكلف، الأمر الذي تخلص معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل الأولى في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً.



القرار:

ولهذه الأسباب وبعد المداولة، قررت الدائرة بالإجماع ما يلي:

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض.

ثانياً: وفي الموضوع:

قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل الأولى في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض وإعادة القضية إليها لنظرها موضوعاً.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.